

[58-2203] رجلٌ مسح على الخفين لمدة يومين كاملين وهو

مقيم جهلاً منه، فما حكم صلواته؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يكون رجلٌ يجهل حكم المسح على الخفين. فكان يمسح على خفيه لمدة يومين كاملين وهو ومقيم ما يقارب الشهر فما حكم صلواته الماضية؟ غير صحيحة لان الوضوء ما يسقط بالنسيان - [00:00:00](#)

الواجب ما يسقط بالنسيان لازم من ادائه والوضوء شرط من شروط صحة الصلاة فلا يسقط بالنسيان او الجهل فلا بد من اعادة الصلاة نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله - [00:00:24](#)

فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:48](#)